

## نصوص خاصة

## المادة الثانية

يعمل بهذا القرار من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 26 من شوال 1407 (23 يونيو 1987)

وزير الشؤون الثقافية ،  
الامضاء : محمد بنعيسى .  
وزير المالية ،  
الامضاء : محمد برادة .

## نظام المياه

## اعلان عن اجراء بحث

بموجب قرار لوزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر رقم 1028.87 بتاريخ 8 ذي الحجة 1407 (4 أغسطس 1987) سيجري بدائرة قلعة السراغنة من 24 أغسطس الى 23 سبتمبر 1987 بحث علمي في مشروع الترخيص للسيد المعطي صبري القاطن بدوار لبغولة ، قيادة بني عامر دائرة قلعة السراغنة ، في أخذ الماء بواسطة مضخة من طبقة المياه الجوفية . و يبلغ الصبيب المستمر المنوي أخذه 5 ل/ث ، وذلك من أجل سقي العقار غير المسجل المسمى « فدان النخلة » ، الكائن بدوار لبغولة ، قيادة بني عامر ، دائرة القلعة .  
وقد وضع الملف بمكتب دائرة القلعة (إقليم قلعة السراغنة).

قرار مشترك لوزير الشؤون الثقافية ووزير المالية رقم 933.87 صادر في 26 من شوال 1407 (23 يونيو 1987) بتغيير القرار المشترك لوزير الشؤون الثقافية ووزير المالية رقم 412.84 الصادر في 10 رجب 1404 (12 أبريل 1984) بتحديد ثمن بيع مجلة « المناهل » التي تصدرها وزارة الشؤون الثقافية.

وزير الشؤون الثقافية ،

ووزير المالية ،

بعد الاطلاع على القرار المشترك لوزير الشؤون الثقافية ووزير المالية رقم 412.84 الصادر في 10 رجب 1404 (12 أبريل 1984) بتحديد ثمن بيع مجلة « المناهل » التي تصدرها وزارة الشؤون الثقافية.  
قرر ما يلي :

## المادة الاولى

يغير على النحو التالي الفصل الاول من القرار المشترك رقم 412.84 المشار اليه أعلاه بتاريخ 10 رجب 1404 (12 أبريل 1984) :  
« الفصل الاول. - يحدد ثمن بيع مجلة « المناهل » التي تصدرها وزارة الشؤون الثقافية بـ :  
» - 10 دراهم للعدد العادي ؛  
» - 20 درهما للعدد المزدوج .»